

سنن البيهقي الكبرى

7139 - فأما ما أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبد الله بن بشر عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن بن مسعود قال قال ٧ من ولي مال يتيم فليحص عليه السنين فإذا دفع إليه ماله أخبره بما فيه من الزكاة فإن شاء زكى وإن شاء ترك وكذلك رواه بن علي وغيره عن ليث وقد أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في مناظرة جرت بينه وبين من خالفه وجوابه عن هذا الأثر مع أنك تزعم أن هذا ليس بثابت عن بن مسعود من وجهين أحدهما أنه منقطع وأن الذي رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه أن مجاهدا لم يدرك بن مسعود وراويه الذي ليس بحافظ هو ليث بن أبي سليم وقد ضعفه أهل العلم بالحديث وروي عن بن عباس إلا أنه يتفرد بإسناده بن لهيعة وبن لهيعة لا يحتج به والله أعلم